حِكَم نهج البلاغة في ضوء وظائف الخطاب عند رومان جاكبسون

أ/هادية عطية
جامعة بسكرة

الملخص :

يتناول المقال الموسوم بـ" حِكَم نهج البلاغة في ضوء وظائف الخطاب عند رومان جاكبسون" بالدراسة والتحليل مختارات من حكم ومواعظ الإمام علي بن أبي طالب، والمتضمنة في كتابه المشهور" نهج البلاغة" في ضوء مقترح صاحب النظرية، والذي يضمّ ستّ وظائف وهي: الوظيفة التعبيرية والمطلب فيها كشف أغراض المرسل وأحكامه المحدّدة بكم الحكم وكيفها، والوظيفة الإفهامية ومن خلالها يستشف كل ما يتعلّق بالمرسل إليه – وفيه العام كالناس وفيه الخاص كمالك الأشتر والحسن بن علي– من حيث هو الطرف المعني بالرسالة توجيها وإلزاما، والوظيفة المرجعية وغايتها فرز كل السياقات والموضوعات التي كان يدور حولها خطاب الحكمة وفي الوقت ذاته التي تسمح بفهمه، والوظيفة الانتباهية والتي تُعْنَى بحصر كل الوحدات اللغوية الموضوعة بغرض محدد هو ربط الاتصال واستمراره، والوظيفة اللسانية الواصفة القائمة على شرح قوانين استعمال المفردات والعبارات في المستوى المعجمي–الدلالي خاصة في بعض الحكم، وأخيرا الوظيفة الشعرية والغرض من خلالها تحديد ما تكون به الحكمة من حيث هي بنية لغوية أثرا إبداعيا، أو شكلا جماليا.

Abstract :

The present article entitled "*Proverbs in 'The Peak of Eloquence: a study of Roman Jakobson's discourse function*s", is an attempt to study and analyse a series of Ali Ibn Abi Taleb's proverbs and sermons taken from his book: '*The Peak of Eloquence'* in the light of six main functions. The first is expressive and depicts the sender's reasons and objectives in terms of the number and the manner of dealing with proverbs. The second function is conative and concerns the recipient targeting either people in general or certain individuals such as Malek al-Ashtar or Elhassan Ibn Ali. The third function is referential and selects all contexts and topics that revolve aroundthe proverbial discourse and eases its comprehension. As for the phatic function, it sets up the contact and maintains its continuity. The fifth function is metalingual. It describes and explains the semantic rules of using words and expressions in certain proverbs. The last function is poetic whose primary focus is the beauty and the aesthetic of the proverbs.

مقدمة

إنّ البحث في خطاب الوظائف والأهداف في النصوص المتعيّنة أو المتحققة بالفعل هو ما يعطي الأداة التحليلية والاستكشافية فيه الأهمية والطرافة؛ وتحقيق ذلك في نصوص حكم الإمام علي بن أبي طالب يتنزل تلك المنزلة حيث تكون نماذج مختارة أو أمثلة منتقاة هي موضوع البحث في وظائف الخطاب بحسب مقترح رومان جاكبسون Roman Jakobson (1896–1982م)، وأهميتها تكمن في كونها نابعة من طبيعة الخطاب اللغوية والإبداعية، وهي بهذا تختلف عن الوظائف على مستوى البحث الاجتماعي أو النفسي أو التقني أو الفلسفي من جهة، وتختلف عن وظائف الخطاب عند كارل بوهلر Karl Buhler (1879–1963 م) لكونها كاملة ومعدّلة أو مطوّرة في نسق جديد من جهة ثانية.

وفي ضوء الإشارة الأخيرة نجدها تحمل طاقة الاستغراق لكل عناصر الخطاب أو فواعله، إذ أن وظائف الخطاب عند رومان جاكبسون Roman Jakobson (1896–1982م) بعدد فواعله، وفواعله كلٌّ منظّم بحيث لا يتحقق الحدث الكلامي إلاّ إذا وُجِدَت كلّ الفواعل دون زيادة أو نقصان، فضلا عن ذلك أن وظائف الخطاب المختارة أشبه بخطاطة تقبل أن تتسع لتستوعب الخصوصيات المضمرة للخطابات وأعني على سبيل المثال لا الحصر أن الوظيفة الانتباهية أو وظيفة ربط الاتصال يمكنها أن تتحقق في كل النصوص أو الخطابات وبأشكال لغوية مختلفة، والسياقات بإجمال هي الفيصل في ذلك.

أما لماذا نماذج مختارة؟ فلأمرين:

الأول: أن استغراق الكلّ تحليلا ونظرا من قبيل الصعب المجهد، وإذا أمكن أن يكون فلن تتسع له صفحات هذا المقال.

ثانيا: أن اعتماد الاستغراق الناقص هو السبيل في كلّ العلوم، وهو يفيد أمرين أن هذا المنحى من الاختيار البحثي يتّسم بالعلمية، وثانيا أن الحكم على الرغم من كونها بشرية ونسبية إلّا أنّها تخضع مثلما تخضع بقية الموضوعات في مجال الطبيعة أو الفيزياء لقوانين صارمة وأنظمة محدّدة؛ وعليه يكون القول في بعضها صحيحا وصادقا في غيرها.

أما من الناحية الاصطلاحية فيطرح إشكال التسمية ومضمون الموضوع بصيغة لماذا نتحدّث عن الخطابات الشفوية ونعالج بالفعل أو الواقع النصوص الخطية؟.

أوّلا– ليس هناك من اتفاق بين الدارسين حول مفهوم صارم وفاصل بين ما يكون خطابا وما يكون نصًّا؛ وأنّ العجز عن حسم الفصل ناشيء من طبيعة التداخل بين الموضوعين في الواقع (بين الخطاب والنص).

ثانيا– أن التحليل للنصوص التي نعرف أنّها نشأت منطوقة مرتجلة يكون وِفْقَ تمثّل حالتها الأخيرة، كما أنّ النصوص التي من هذا القبيل تَحْمِلُ في ثناياها ما يتعلّق بتخلّقها (التكوين الجنيني وبنائها العضوي) الشفوي المرتجل؛ ويُؤْخَذ كلّ ذلك من اللفظ في مثال: قال، سمعته، بادره بالسؤال، همس له...إلخ، أو من خلال السياق مثل أمره لغيره بالوقوف أو التوقف عن الكلام في سياق محدد فلا يعقل أن يكون الأمر بالوقوف أو التوقف مكتوبا.

أما المدونة أعني الحكم والمواعظ من نهج البلاغة فتوجد في آخر الكتاب المذكور، وترقيمها وفي الوقت ذاته ترتيبها هو نفسه في ما جمعه الشريف الرضي، وإن اختلفت الشروح وتعدّدت التحقيقات؛ وعليه تكون الإحالة إليها في المتن وبرقم الوسم الترتيبي دون الحاجة إلى إثباتها بقسم التهميش والإحالات، ولكن لا بأس بالإشارة إلى كتاب يجمعها مع الشرح الوافي أو المسهب؛ أي أنّه يزيد عن كونه مجرد إحالة إلى المتن الحِكَمِي المحض، وهو كتاب شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد في مجلديه التاسع والعاشر، وتفصيل المعلومات المتعلّقة بشأنه مثبتة بقسم الهوامش في آخر هذا المقال.

الحكمة في ضوء وظائف الخطاب عند جاكبسون:

يهدف كل تواصل محقق باللغة إلى هدف أو وظيفة يتضمنها الكلام، ويسعى إليها المرسل، وعلى المتلقي فك شفرات الرسائل واستيعابها، إذ يعتمد التواصل المذكور آنفا على عمليتين[1]:

1- العملية التي تتم على المحور الاستبدالي، وهي تتعلق ببناء الرسالة، وتعتمد على اختيار الكلمات من المخزون العام للمتكلم، للتعبير عن الغرض الذي يريده.

2- العملية التي تتم على المحور النظمي، وتعتمد على نظم أو وضع الكلمات بعضها إلى جنب بعض، وفق قواعد اللغة المتعارف عليها، لتؤلف منها جملا ترسل إلى المتلقي.

وقد طرح رومان جاكبسون Roman Jakobson (1896–1982م) النموذج التواصلي، الخاص به في كتابه الشعرية واللسانيات[2] وهو المطور أصلا عن نموذج **كارل** بوهلر Karl Buhler (1879–1963) الذي حصر الوظائف اللغوية في ثلاث وظائف فقط[3]، ويعتمد

هذا النموذج على فواعل ستة تنظمه، ولا يكون التواصل إلا بها، وهي مجموعة في ست فواعل:

- المرسل Destinateur: أو المتكلم، وهو مصدر الرسالة، ويمكن أن يكون ذاتا أو جهازا، مثلا الراديو، الذي يعد مصدر الإشارات الصوتية.
- المرسل إليه Destinataire: هو من ترسل إليه الرسالة، فيستقبلها ويفك رموزها ويفهمها.
- السياق Context: هو ما نتحدث عنه من موضوعات العالم والتي لا تنفذ إلا ضمن سياق ترد فيه.
- السنن Code: وهو النظام المشترك بين المرسل والمرسل إليه، أو نسق القواعد المشترك بينهما.
- القناة Canal: هي الواصل بين المرسل والمرسل إليه، لإقامة التواصل وعبرها تصل الرسالة من نقطة إلى أخرى.
- الرسالة Message: وهي المرتكزة على المخزون اللغوي الذي ينتقي منه المرسل ما يحتاجه للتعبير[4].

إن هذه الفواعل هي أساس العملية التواصلية، وكل فاعل منها يعكس أو يولد وظيفة خاصة، فيصبح عدد الوظائف ستا بعدد الفواعل « الوظيفة الأساسية للغة لدى جاكبسون هي التواصل، غير أن هناك وظائف أخرى تتفاعل فيما بينها أو تهيمن إحداها على الأخرى حسب خصوصيات الخطاب فيصدر كل واحد من فواعل التواصل وظيفة خاصة به »[5].

وهذه الوظائف هي: الوظيفة التعبيرية، والإفهامية، والمرجعية، والانتباهية، واللسانية الواصفة، والشعرية، وهذا المخطط يجمع بين الاثنين؛ أي بين فواعل التواصل، ووظائف الخطاب على النحو الآتي[6]:

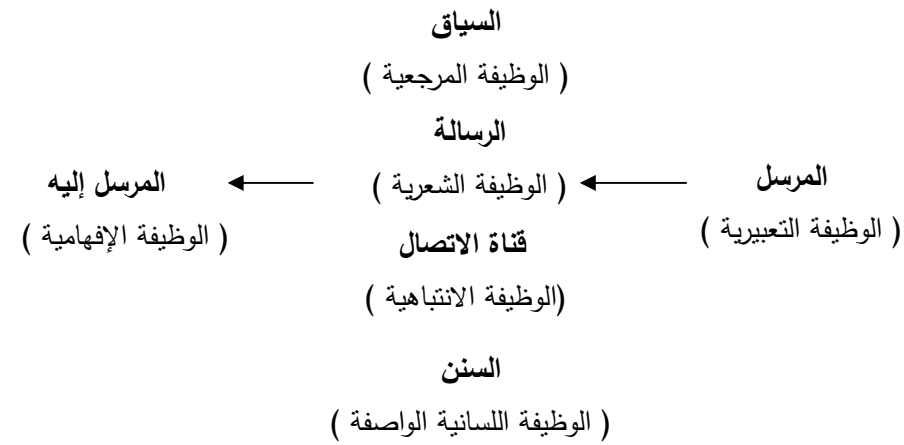

1- الوظيفة التعبيرية La Fonction Expressive:

تشير هذه الوظيفة إلى حالة المرسل الفكرية والعاطفية، وتكشف عن مشاعره وانفعالاته إزاء المرسلة اللغوية[7]. وهي تتضح في كل ما يمكن أن يشير إليه الخطاب من قرائن لفظية أو غير لفظية، تبرز غضبا أو سرورا أو تعجبا في موقف تواصلي، أو حتى عن طريق كيفية النطق (النبر والتنغيم)[8].

ذكر في كتاب مصادر نهج البلاغة وأسانيده، أن الحكمة الأولى :[كن في الفتنة كابن اللبون، لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب] ، كلمة من مشهورات كلام الإمام علي، وأنها من وصية له وصى بها ولده الحسن[9].

إنّ المطلع على نص الوصية كاملا، يعرف أن الفتنة التي حذر منها المرسل (الإمام علي) المرسل إليه (ولده الحسن) تتعلق باختلال مفهوم القيم والعلاقة بين الفرد أو المواطن وقومه التي يُفترض بها أن تكون قائمة على المؤازرة والتعاون والانقياد والتشاور والقبول في حال الزعامة، وعلى المحبة وصدق الميل وتلطف العبارة :« كيف بك يا بني، إذا صرت من قوم (...) لا يهابون إلا من يخافون لسانه، ولا يكرمون إلا من يرجون نواله إن تركتهم لم يتركوك، وإن تابعتهم اغتالوك، إخوان الظاهر أعداء السرائر (...) فما طلابك لقوم إن كنت عالما عابوك وإن كنت جاهلا لم يرشدوك، وإن طلبت العلم، قالوا: متكلف متعمق، وإن تركت طلب العلم قالوا: عاجز غبي(...)»[10].

إن هذه الحكمة تعبر عن موقف المرسل المتذمر من هؤولاء القوم، وهو يحذر منهم، وهم لا يرون في قائدهم أو إمامهم (الحسن) إلا ما يسوؤه، ولفظ الفتنة هنا ورد مرادفا للخذلان والنفاق الاجتماعي الذي عم جميع أفراد المجتمع :« كيف بك يا بني إذا صرت من قوم صبيهم عاد وشابهم فاتك، وشيخهم لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر »[11].

إن هذه الوظيفة تنبث في حكم ومواعظ الإمام علي بن أبي طالب بدرجات متفاوتة، وتعبر عن موقفه إزاء قضايا عصره، ففي الحكمة 07 مثلا :[وَمَنْ رَضِيَ عَنْ نَفْسِهِ كَثُرَ السَّاخِطُ عَلَيْهِ، وَالصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ، وَأَعْمَالُ الْعِبَادِ فِي عَاجِلِهِمْ، نُصْبُ أَعْيُنِهِمْ فِي آجِلِهِمْ] ، وصية أوصى بها مالك الأشتر، والملاحظ أن هذه الحكمة مأخوذة من وصية واحدة هي والحكمة 02 :[أَزْرَى بِنَفْسِهِ مَنِ اسْتَشْعَرَ،الطَّمَعَ، وَرَضِيَ بِالذُّلِّ مَنْ كَشَفَ عَنْ ضُرِّهِ، وَهَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ مَنْ أَمَّرَ عَلَيْهَا لِسَانَهُ] والحكمة 03 :[وَالْبُخْلُ عَارٌ، وَالْجُبْنُ مَنْقَصَةٌ، وَالفَقْرُ يُخْرِسُ الْفَطِنَ عَنْ حُجَّتِهِ، وَالْمُقِلُّ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِهِ] والحكمة 04 :[وَالْعَجْزُ آفَةٌ، وَالصَّبْرُ شَجَاعَةٌ، وَالزُّهْدُ ثَرْوَةٌ، وَالْوَرَعُ جُنَّةٌ، وَنِعْمَ الْقَرِينُ الرِّضَى] والحكمة 05 :[الْعِلْمُ وِرَاثَةٌ كَرِيمَةٌ، وَالآدَابُ حُلَلٌ مُجَدَّدَةٌ، وَالْفِكْرُ مِرْآةٌ صَافِيَةٌ،] أيضا، فالوصية من طبيعتها أن تكون صادقة، ولولا عمق الصدق فيها، لما كان من وصف الوصية شيئا. وهي إلى جانب ذلك لا تكون إلغازا في المعنى، ولا تعقيدا في اللفظ، ونتيجة لذلك تكون هذه الحكمة فيضا صريحا برغبات المرسل، وتكشف عن وجهة نظره، وتعرضها عرضها واضحا، إذ لا نشك ونحن في هذا المقام، بأن الإمام علي ينصح المرسل إليه، بأن الصدقة دواء وهو لا يعتقد بذلك، والدليل الآخر يؤخذ من النسيج المدمج في الحكمة، وهو عبارة عن تناص تشكل من نص حديث يُنسب للرسول صلى الله عليه وسلم، إذ ورد حديث الرسول صلى الله عليه وسلم:[دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ] بإسنادين ضعيف وحسن ولا مشاحة في ذلك طالما أن له بقول الرسول سببا وصلة بوجه من الوجوه[12]. ولا يُعقل أن يأخذ من قول الرسول (ص) ما يُعد وحيا ويقول به ثم لا يعتقد به، وهذا أشنع من ذاك.

إن عبارة :[...وَالصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ...] خبر بمضمون طلب، فالمرسل يأمر المرسل إليه بالصدقة من خلال ربطها بوصف الخبر وهو الدواء والنجاة أو النجاح، ولولا ذلك الوصف لما كانت الحكمة سوى إخبارا، وهو ما ينطبق على باقي الحكم التي تسبح في فضائها، والتي تتضمن ترغيبا في مثل الصدقة :[...وَالصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ...] والعلم :[الْعِلْمُ وِرَاثَةٌ كَرِيمَةٌ...] ، والبشاشة :[...وَالْبَشَاشَةُ حِبَالَةُ الْمَوَدَّةِ...] ، والصبر :[...وَالصَّبْرُ شَجَاعَةٌ...]

والزهد :[...وَالزُّهْدُ ثَرْوَةٌ...]، أو ترهيبا من مثل العجز:[وَالْعَجْزُ آفَةٌ...]، والرضى عن النفس :[وَمَنْ رَضِيَ عَنْ نَفْسِهِ كَثُرَ السَّاخِطُ عَلَيْهِ...]، ومن البخل والجبن:[وَالْبُخْلُ عَارٌ، وَالْجُبْنُ مَنْقَصَةٌ...]، وغيرها من الحكم.

2- **الوظيفة الإفهامية La Fonction Cognitive:**

ويطلق عليها أيضا الوظيفة الندائية Conative وهي وظيفة تتوجه إلى المرسل إليه لإثارة انتباهه، وطلب قيامه بفعل ما [13]، والرسالة التي تهيمن عليها الوظيفة الإفهامية تخضع لأمرين[14].

أولهما: ارتكازها على الأمر والنداء، وهو ما يبرر تسميتها بالندائية.

ثانيهما: أن لا تخضع لأحكام تقييمية مثل الصدق والكذب كونها ترد في صورة أسلوب إنشائي.

إن المرسل في الحكمة السابعة :[وَمَنْ رَضِيَ عَنْ نَفْسِهِ كَثُرَ السَّاخِطُ عَلَيْهِ، وَالصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ، وَأَعْمَالُ الْعِبَادِ فِي عَاجِلِهِمْ، نُصْبُ أَعْيُنِهِمْ فِي آجِلِهِمْ] صدر منه كلام مكون من ثلاث تراكيب معطوفة يجمع بينها سوى الحكمة، وهذه الحكمة وغيرها من الحكم المجاورة لها والتي تدور في فلكها، لا يجمع بينها سوى رابط الوصية، والوصية تقوم على عمق الصدق والإخلاص، وطلب بآجل من الأفعال والأقوال والاعتقادات، وهذا ما يفسر أن الإخبار ليس مقصودا لذاته، ولا مرادا من صيغة اللفظ وإنما المقصود: (لا ترض عن نفسك) و (تصدق)، فضلا عن ذلك أن الصدقة بالنسبة للمسلم، ليست مفهوما بل فعلا وسلوكا، فالصدقة لفظ أو اسم يدل على ذات ترتبط بالحدث، فهي فعل وسلوك وهي ما يعطى للمحتاج من مال على وجه التقرب إلى الخالق أو المعبود [15]، وبذلك تخرج من كونها مفهوما دينيا أو اعتقادا يقوم في العقل، وعليه يصح القول أن كل اسم دل على ذات يقوم وجودها على الحدث ووقع في رتبة المبتدأ، يكون طلبا بالفعل، في مثل الصدقة:تصدق والصلاة: صل، والحلم: كن حليما، والبشاشة: كن بشوشا والعلم: تعلم، والصدق: كن صدوقا، أو طلبا بالترك، في مثل: البخل والجبن، والفقر، والنفاق، والسرقة... فالبخل: لا تبخل والجبن :لا تكن جبانا، والفقر :افعل ما يجعلك ميسور الحال، والنفاق :لا تكن منافقا، والسرقة: لا تسرق، وما يرد خبرا يكون ترغيبا في طلب الفعل والذي يكون في رتبة المبتدأ ، والخلاصة أن هذه الحكمة وغيرها طلب من المرسل وهو الإمام "علي" من المرسل إليه وهو هنا ابنه "الحسن"، أو" مالك الأشتر" أو غيره، فعل الخيرات ممارسة لا اعتقادا فحسب. وتصرح الكثير من الحكم في هذا المقام

بطلبها المباشر،إضافة إلى طلبها غير المباشر من المتلقي فعل أو ترك شيء ما، ومثله الحكم الآتية: الحكمة 01 :[**كُنْ** فِي الْفِتْنَةِ كَابْنِ اللَّبُونِ...] والحكمة 11 :[إِذَا قَدَرْتَ عَلَى عَدُوِّكَ **فَاجْعَلِ** الْعَفْوَ عَنْهُ شُكْراً لِلْقُدْرَةِ عَلَيْهِ] والحكمة 21 :[قُرِنَتِ الْهَيْبَةُ بِالْخَيْبَةِ، وَالْحَيَاءُ بِالْحِرْمَانِ، وَالْفُرْصَةُ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ، **فَانْتَهِزُوا** فُرَصَ الْخَيْرِ] والحكمة 47 :[**احْذَرُوا** صَوْلَةَ الْكَرِيمِ إِذَا جَاعَ، واللَّئِيمِ إِذَا شَبِعَ] و الحكمة 94 :[اعْقِلُوا الْخَبَرَ إِذَا سَمِعْتُمُوهُ عَقْلَ رِعَايَة لاَ عَقْلَ رِوَايَة، فَإِنَّ رُوَاةَ الْعِلْمِ كَثِيرٌ، وَرُعَاتَهُ قَلِيلٌ].

فالحكمة الأولى مثلا صريحة في كونها تتوسل موقفا أو سلوكا نافذا من المرسل إليه، والقرائن التي تكشف ذلك هي صيغة الأمر في لفظ (كن) ،وأصل الوضع والاستعمال لتلك الصيغة ولفظ كن وغيره لا يكون أمرا بذاته وإنما بدمغه بإرادة المرسل على ذلك، وهو ما نعرفه من خلال السياق، ذلك أن هذه الحكمة وردت ضمن وصية أب لابنه البكر، والوصايا في أساسها لا تقوم على الإخبار بل على الفعل وترك الفعل. ولا يكون ذلك إلا بصيغة أمر فيما يُطلب فعله أو بصيغة نهي فيما يُطلب تركه فضلا عن ذلك أن الأمر يكون من الأعلى إلى من دونه، وهو متحقق بوجهين: الموصي في مقابل الموصى، والأب في مقابل الابن من جهة السن عادة وصورة كل من الموصي (الأب)، والموصى (الابن) من جهة القيمة، وهو الوجه الثاني.

كما يمكن أن يكون النداء قرينة أخرى في إفادة الطلب أو الترك فالحكمة أصلها كما يأتي :«... فكن يا بني عند ذلك كابن اللبون لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب...»[16]. وقبل ذلك ورد النداء في بداية الوصية في :« كيف بك يا بني إذا صرت...»[17]. إن النداء والطلب من حيث اللزوم والتعاقب أشبه به في جملة الشرط وجوابها فمتى كان النداء إلا وأعقبه طلب بالفعل أو الترك، والوصف الذي ذكره المرسل لقوم المرسل إليه لم يكن لمجرد الوصف الإخباري، بل لاجتنابهم والبعد عن التقرب منهم، فالسوء يذكر في الأصل لتركه كما الخير يذكر في الأصل لإتيانه، وهذه قرينة أخرى في إفادة الوظيفة الإفهامية.

ومن القرائن الأخرى هنا، لفظة الفتنة ،فالفتنة تكشف عن موقف أو حُكْمٍ من ظواهر اجتماعية واتجاهات سياسية سلبية(عبارة تم تعديلها) ، وعليه إن مجرد وصف تلك الظواهر أو الأحداث بأنها فتنة كاف ليكون حثًّا على اجتنابها أو اجتناب المجتمع (قوم المرسل إليه) الذي ينتمي إليه.

3- الوظيفة المرجعية La Fonction Référentielle:

اعتبر بيير غيرو pierre guiraud (1912- 1983م) هذه الوظيفة بأنها قاعدة كل تواصل[18]، ذلك أن الرسالة التي تهيمن عليها الوظيفة المرجعية، هي التي يكون محتواها يحيل إلى المعلومات الواردة فيها[19]، وتسمى أيضا الوظيفة التمثيلية للغة[20]، باعتبار أن عناصر اللغة المستعملة، هي تمثيل أو مراجع لكل ما نريد أن نبلغه للمتلقي.

ففي قول المرسل في الحكمة السالفة :[كُنْ فِي الْفِتْنَةِ كَابْنِ اللَّبُونِ، لاَ ظَهْرٌ فَيُرْكَبَ، وَلاَ ضَرْعٌ فَيُحْلَبَ] كشف عن تصنيف بعض الظواهر الاجتماعية، وتسميتها بلفظ الفتنة كما تكشف لنا عن نوع خاص من الفتن، ليس منه الصراع بين أفراد أو فئات الأمة الواحدة، وليس منه ما يميل بالإنسان المسلم عن الحق والخير من الأموال والأولاد، وليس منه ما يكون رغبة جامحة في الدنيا وملذاتها وصدا عن الآخرة وأعمالها.

كما تفيد أن الأمر قد يكون لطلب الماهية، والوجود بـ كن وليس خاصا في طلب ما هو خاص من الأفعال المقدور عليها مثل كل واجلس و قل، وقد تم الأمر بلفظه، وهو مما هو مقدور عليها، وأن الحكمة أيضا قد تكون تشبيها بكل أو كافة المشبه (الحسن)، والمشبه به (ابن اللبون)، وأداة التشبيه (الكاف) ووجه الشبه (عدم الاستغلال: لا ظهر فيركب ولا ضرع فيحلب) ووظف ابن اللبون، وهو ابن الناقة الذي بلغ السنة الثالثة، وهو السن الذي يأتي قبل استحقاق الحمل والقدرة عليه؛ ولهذا يسمى البعير الذي بلغ السنة الرابعة حق[21].

أما وجه الشبه فيه فهو تفصيله وبيانه، كما نلاحظ هنا أن الظهر وظف للدلالة على وسيلة النقل في ذلك الزمن، مع أنه عضو من الجسد أو فرع من الجذع، والقرينة التي أفادت ذلك هو لفظ الوظيفة وهو الركوب (فيركب)، وأن الضرع يفيد عضوا وظيفيا في الإطعام الحيواني الطبيعي، ولم يقل مثلا ثندؤة لأنها غير خاصة بالإطعام ولم يقل ثديا لأنها خاصة بالإنسان*، وحتى لا يكون هناك تضارب بين أركان التشبيه، اختار أن يكون وجه الشبه ما هو متعلق بالحيوان لا غير، لأن ابن اللبون حيوان، وهو غير عاقل، فمتى فُقد العقل سقط التكليف، فمن العبث أن تميل بغير العاقل (ابن اللبون) إلى ما تريد مما يحتاج إلى إعمال العقل والفكر.

كما أنه وبمقتضيات فنية ،أُلحق لفظ "الضرع" بلفظ "قيُحلب" وأنه وإن كان الإرضاع والحلب وسيلتين في طلب الغذاء، فإن المعنى الذي في الإرضاع من الضرع، يختلف عن معنى الحلب، ذلك أن هذه الأخيرة، تفيد المادة المستخرجة من الضرع وهي الحليب كما تفيد الفعل

الثقافي لا الطبيعي أو الغريزي الذي تفيده الأولى، ففي الحلب تتدخل أعضاء أخرى من الإنسان، وأغراض أخرى زائدة عن إطعام الحيوان للحيوان إلى إطعام الحيوان للإنسان فضلا عن مغير لأشياء الطبيعة من المعادن أو الخشب أو الحجارة لصناعة أواني كالقدور والدلاء وغيرها، يوضع فيها الحليب أثناء الحلب وبعده؛ والحلب يفيد خروج الحليب من الضرع، والإرضاع وبقية الصيغ التي تأخذ الوحدات الصوتية للمادة ذاتها (ر.ض.ع) تفيد دخول الحليب (إلى الفم)، فالحلب إخراج محض والإرضاع إدخال للمادة ذاتها بغرض أول؛ أي أن الإرضاع لا يكون ولا يتحقق إلا بعمل الإخراج.

إن التوظيف الدقيق والمحكم للألفاظ في هذه الحكمة، يظهر فيما يسمى الحقول الدلالية، مثل حقل الحيوان (ابن اللبون) وأعضائه (الظهر والضرع) وحقل السن الحيواني (ابن اللبون) السنة الثالثة والوظائف السالبة (عدم القدرة على الحمل والنقل، وعدم الإطعام والغذاء) وحقل العضو ومتعلقاته الوظيفية في (لا ضرع فيُحلب)، الضرع ورضع (الإرضاع)، والحلب والحليب.

وفي الحكمة السابعة :[وَمَنْ رَضِيَ عَنْ نَفْسِهِ كَثُرَ السَّاخِطُ عَلَيْهِ، وَالصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ، وَأَعْمَالُ الْعِبَادِ فِي عَاجِلِهِمْ، نُصْبُ أَعْيُنِهِمْ فِي آجِلِهِمْ].

إن هذه الحكمة تتضمن بعضا من الأخلاق التي أوصى بها المرسل المرسَل إليه، وقد وردت في شكل مقاطع متشابهة بعضها ببعض، فالمقطع الأول جملة الشرط وجوابه، والثاني: مبتدأ وخبر من الشكل البسيط أي المبتدأ اسم مفرد والخبر أيضا اسم مفرد

إنّ ورود هذه المقاطع في سلسلة أو ترتيب رباطه الجامع ما يطلب حفظه والوعي به :« يا مالك احفظ عني هذا الكلام وعه، يا مالك...»[22] ، والموجودات أو العناصر التي تملأ فضاء الحكمة هي: الرضى والسخط والصدقة والدواء والنجاح أو النفع، والأعمال البشرية التي يقصد بها وجه الله، والدنيا (عاجلهم)، والآخرة (آجلهم) والإنسان والرؤية أو المشاهدة (نصب أعينهم)، ويستدعي فعل الرؤية الحاسة التي تتم بها وهي العين، والعلاقة بينهما علاقة لزوم، إذ لا يمكن تصور الرؤية الحسية دون العضو الذي تتحقق من خلاله غير أن السياقات اللغوية وغير اللغوية هي التي تعطي التخوم الفعلية للمراجع أو عناصر الخطاب .

يتعلق المقطع الأول، بسبب له نتيجة طبيعية، فالرضى عن النفس بداية للكف عن الفعل والعمل، وهو بداية الداء، والصدقة في المقطع الثاني وردت مطلقة، وما يكون به فعل ما صدقة في الاصطلاح هو المحدد ومنه أن يكون سلوكا لا نظرا أو اعتقادا، وأن يكون من

موسر إلى محتاج وأن تكون الحاجة بمقدار ما هي الدافع للبذل والعطاء، وأن يقصد بفعل التصدق وجه الله، وما دون هذه الحدود يبقى علن إطلاقه إلى حد ما، فالمقدار والزمن والمكان والشخصية ودرجة القرابة والمتصدق به غير محدد، والصدقة لا تكون كذلك إلا إذا كانت دواء نافعا؛ إذ قد يكون أولا دواء للداء الأول وهو الرضى عن النفس، وهو يدخل ضمن الأدواء الكثيرة التي يمكن أن تعالجها.

أما مرجع الأعمال والذي مفرده عَمَلٌ، فهو مطلق غير مقيد بالطبيعة التي يكون عليها، إن عمل الفكر عمل، ومجاله الاعتقاد والنية وعمل القلب عمل ومجاله النية الحسنة والسيئة، وتشمل جميع المقاصد التي تسبق فعل الجوارح، وفعل الجوارح عمل، وأيضًا التفكير عمل القلب والعبادة عمل الجوارح[23]، فالإيمان عمل القلب، والإصلاح عمل الجوارح، والتفاعل مع مخلوقات الله والتدبر فيها عمل العقل[24]، والأعمال مقيدة بالمصدر هنا وهم العباد، وهو تركيب إضافة، يعطي الحد الفاصل لمفهوم العمل فلم يذكر المرسل أنها أعمال بشر أو إنسان أو كائن عاقل أو أعمال المرء، وإنما ذكر مصطلح (العباد) وهو مشتق من عبد، وهو يفيد الانقياد والخضوع « قال: ومعنى العبادة في اللغة: الطاعة مع الخضوع. ويقال طريق معبد إذا كان مذللا بكثرة الوطء »[25]، وأيضاً « عَبْدٌ: العَبْدُ: خِلاَف الحُرّ، وأصله الخضوع والذل »[26]، فهو عمل عبادة المعبود الذي من صفته القوة، وليس في عبادة العبد للمعبود ما يزيد من ملكه ولا قدرته كما ليس في تخاذله (المعبود) ما يُنقص من ملكه شيئا .

إن مرجع أعمال العباد هو الذي يحدد مرجع دلالة الآجل ولولا ذلك لكان معنى الآجل من المجمل الذي تُعدم دلالته، كما أن مرجع أعمال العباد تستدعي تشكيلا مناسبا للمرجع الآجل حتى يتحقق الانسجام، وبذلك تكون المراجع داخل الحكمة قد قامت على تشكلها الدلالي، وليست معطى سابقا، فإذا كان مرجع "العباد" ومرجع "الأعمال" تشكلت خارج الحكمة بالفعل، فإن مرجع أعمال العباد وهو المركب منهما تشكل داخلها فضلا عن أن المرجعين "أعمال العباد" و"آجالهم" بينهما علاقة جدل ونوع من الدور، فمفهوم الآجل شرط في أعمال العباد، وأعمال العباد تستدعي مرجعا محددا هو الآجل، ومن هذا فالمراجع التي تعنينا هنا ،هي التي تشكلت حدودها وتبلورت مضامينها داخل الحكمة، وليست المراجع التي تستند إلى مدلولاتها المعجمية والتي تأتي من خارج الحكمة ،ومع ذلك لا نعدم لها أثرا في المراجع المتشكلة داخلها

كما تتضمن الحكمة 390 :[الرُّكُونُ إِلَى الدُّنْيَا مَعَ مَا تُعَاينُ مِنْهَا جَهْلٌ، وَالتَّقْصِيرُ فِي حُسْنِ الْعَمَلِ إِذَا وَثِقْتَ بِالثَّوَابِ عَلَيْهِ غَبْنٌ، وَالطُّمَأْنِينَةُ إِلَى كُلِّ أَحَد قَبْلَ الاخْتِبَارِ عَجْزٌ] ثلاثة مراجع غاية في الأهمية وهي الجهل والغبن والعجز، وهي مصطلحات حُدد محتواها ومضمونها من خلال النسيج اللغوي الذي تنتمي إليه، فالحكمة السابقة تضم ثلاثة مقاطع متشابهة الشكل: (ورودها مبتدأ + جارومجرور+ مضاف إليه+ خبر) وقد حددت المراجع المتضمنة فيها وهي: [مَعَ مَا تُعَاينُ مِنْهَا] و [إِذَا وَثِقْتَ بِالثَّوَابِ] و [قَبْلَ الاخْتِبَارِ] وجامعها هو الشرط بين تلك المفاهيم بدقة، فغدت مفاهيم خاصة بالحكمة يفسر بعضها بعضا، فالجهل هنا خرج عن إطار المطلق إلى الإطار الخاص، وهو نوع من أنواع الجهل أيضا وهو الركون إلى الدنيا مع ما فيها من تقلب الأحوال وتبدّلها، وعدم دوامها على حال واحدة، والغبن هنا ليس بمعنى الخديعة بمفهومها الشائع والتي تكون خارجية وتقوم على تحين حالات الجهل والغفلة للانقضاض بل هي خديعة خاصة ومختلفة وبعيدة التوقع أو الحصول من حيث هي ذاتية- داخلية؛ ذلك أن الخادع والمخدوع واحد، وكذلك الأمر بالنسبة لمفهوم العجز فهو عند ابن أبي الحديد (586 – 656 هـ) عجز في الرأي والعقل[27] وهو يكاد يكون مرادفا للحمق والبلادة، وفيه دعوة للتمحيص بين الأشخاص ومعرفتهم حق المعرفة قبل الاطمئنان إليهم. والجامع بينها على الرغم من اختلاف مراجعها أو تعلقاتها واحدة هو العقل ومراتبه في المعرفة بما فيه عدمها فالجهل كسل وخمول في العقل، والغبن خداع العقل وتضليله؛ وليس هنالك ما هو أسوء من الغبن في حدّ ذاته كخداع العقل لذاته، والعجز هنا عجز العقل وقصوره عن إدراك المواطن التي يُؤْتَى منها.

4- الوظيفة الانتباهية La Fonction Phatique :

تسمى هذه الوظيفة أيضا، « وظيفة إقامة الاتصال وهي تظهر في المرسلات التي تراعي إقامة الاتصال وتأمين استمراره، وهي تقوم على تعابير تتيح للمرسل إقامة الاتصال أو قطعه »[28].

إن الأصل في هذه الوظيفة أن يكون اللفظ خالصا فيها، دون شرط الدلالة أو غيابها، ولكن لا يمنع ذلك أن تكون العبارة في الكلام عموما وهذه الحكمة وغيرها خصوصا تؤدي أكثر من وظيفة في الآن ذاته، فالفعل "كن" ليس كغيره من أفعال الأمر، فالمأمور به يتخلف ويُعْرَف بلفظ لاحق وهو بخلاف الأمر في "كُلْ" و"قُلْ"، و"اجلس" فصيغة الأمر في ذاتها تتضمن المأمور به، ويكون الفعل كن مضطلعا بوظيفة انتباهية من الوجهة الصوتية خاصة

وأن هذا الفعل كلمة مستقلة، يشكل بذاته جملة فعلية (فعل+فاعل مستتر تقديره أنت) كما يكون تصويتا بعد سكوت (برهة من الصمت) ويضاف لذلك أنه مقطع متوسط (صامت+ صائت قصير + صامت) والصامت الأخير صوت مجهور غني (انفجاري)ومتى تحقق ذلك في بعض الألفاظ، وفي سياقات محددة كان للتنبيه إلى اللاحق من القول، ولعل الطرق التنبيهي يتفق من حيث مادته وشدته وزمنه مع ما في لفظ كن المصوت به.

والجزء الثاني من الحكمة يحل محل خبر فعل الأمر (كن) وهو يملك صفتين: الأولى: أنه لا يقبل الاستبدال بلفظ المفرد، إذ لا يوجد في اللغة العربية لفظ له معنى ما في الجزء الثاني من الحكمة وهو:(في الفتنة كابن اللبون، لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب) فضلا عن أن التعبير عن معنى ما بأكثر من لفظ دليل على عدم وجود معنى معجمي واحد، كما أن عبارة الجار والمجرور في الفتنة والمتعلقة بالفعل كن ليست من الفضلة أو الزائد الذي تكتمل دونه الجملة المقصودة.

إن عبارة :[كابن اللبون لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب] ليست طريقة صائبة في مسلك الحياة، كما أنها تعبر عن اللامبالاة وعدم التعاون والمساعدة بين أفراد المجتمع الواحد، وتجل الحكمة لو أنها كانت بهذا المعنى، وبذلك لا تكون الحكمة السابقة حكمة إلا بهذا الجار والمجرور فلا يكون المعنى تاما، إلا بالطرفين المذكورين

والثانية: لها علاقة بالوظيفة الانتباهية، وهي أنه لا يقبل التوقع من المتلقي:

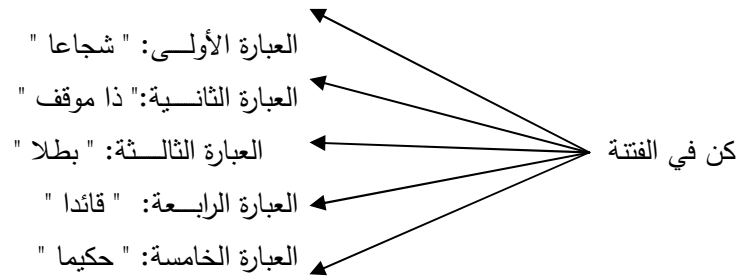

فعبارة (ابن اللبون لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب) ،لا يمكن توقعها حتى مع العلم بسياقات إنتاج النص، وهو فيما يبدو يتعارض مع ما توصل إليه ماركوف Andreï Andreïevitch Markov (1856–1922م) من أن الوحدات التي تضاف في درج الكلام محكومة بقوانين الاحتمال أو التوقع الإحصائي[29]، غير أن الأمر ليس كذلك فيما تعلق بما

هو خارج التوقع؛ أي كل ما هو محكوم بالخرق والانفلات من سلطان القواعد القابلة للتحقق في الشروط المعتادة، وحكم الإمام علي وغيرها من النصوص الإبداعية لا يمكنها أن تخضع لقواعد عملية ماركوف processus de Markov بشكل مطلق. إن لغة الحكم تنتمي لغير المعتاد أو المتداول ولا يمنع تلك القواعد من أن تتحقق على مستوى ضيق من الدلالة أو الحقول الدلالية وبشكل شبه كامل في الأبواب النحوية وفق مبدأ الإحلال والتوزيع ؛ ولكن دائرة عدم التوقع تضيق بعد اختيار اللفظ (ابن اللبون) لأن وجه الشبه يتعدد في حدود الأوجه الممكنة، والممكن من ذلك يتوقف على طرفي التشبيه والسياق (الفتنة)، وعليه عبارة "كن في الفتنة" مضطلعة بوظيفة التنبيه وشد الاتصال، لأنها لا تستبطن معرفة باللاحق أو لا تتضمن في ذاتها صيغة ومعنى ما يفيد توقعا بصيغة التالي ومعناه.

وفي كثير من حكم الإمام علي بن أبي طالب، نلحظ أن اللفظ الواحد المفرد، لا يستقل بنفسه في الدلالة على ما لا يكون إلا بلاحق من اللفظ، ففي قوله في شطر الحكمة 07 :[... وَالصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ...] فالصدقة – هنا– لوحدها لا تفيد معنى الدواء المنجح؛ أي أنّ "الدواء المنجح" ليس من مكونات تصور مدلول أو مفهوم "الصدقة"، كما أن اللفظ المفرد لا وجود له في لغة الاستعمال.

كما أنه ومن أجل أن تكون الحكمة حكمة، ويكون مضمونها خرقا لقواعد القول العادي، تضطلع الصدقة بوظيفة اللفظ الانتباهية لافتة النظر إلى خبرها الذي يحتم على المرسل الانتظار لحظة التلفظ به ،لأن الخبر هنا غير متضمن في المبتدأ، لكنه لا يستقل بمعناه عنه فهو (المحمول) قائم على جوهر أو موضوع، أو هو صفة أو صفات لا تدرك إلا في علاقتها بموضوع من الموضوعات (المبتدأ).

إن النظر إلى خصوصية الخطاب الحكمي هذا، يدرك أن مما هو شائع في حكم الإمام علي بن أبي طالب، يقوم على توليف نادر لقاموس من المفردات والتي يبدو أنها شائعة ومألوفة في كلام الناس في زمنه، ولكنها غير ذلك بالنظر لمعايير التوقع والمفاجأة التي تحدث حال تركيب بعضها ببعض. فأنت تتوقع عبارات من قبيل: الصدقة من أعمال المسلم الحسنة، الصدقة أن تعطي مَالاً لمحتاج، الصدقة أن تبذل الجهد لأجل مستغيث... وفي لفظ الدواء تتوقع: الدواء في الإسلام لا يكون إلا بحلال، لكل داء دواء، لا يُذْهِب الداء إلا الدواء ...إلخ، لكنك لا تتوقع هذا التوزيع: الصدقة دواء منجح للفظ الصدقة والدواء، وكثير من حكم الإمام علي من هذا القبيل مثل الحكمة 182 :[الطَّمَعُ رِقٌّ مُؤَبَّدٌ] والحكمة 244:[

الْكَرَمُ أَعْطَفُ مِنَ الرَّحِمِ] والحكمة 169 :[الإِعْجَابُ يَمْنَعُ مِنَ الازْدِيَادِ] والحكمة 174:[النَّاسُ أَعْدَاءُ مَا جَهِلُوا] والحكمة 165 :[الْفَقْرُ الْمَوْتُ الأَكْبَرُ].

فهذه الحكم وغيرها يدخل الخبر فيها في دائرة غير المتوقع أو صعب التوقع والمبتدأ أو الموضوع باصطلاح المناطقة يقوم على التحفيز والتشويق لتلقي الجزء الثاني (الخبر) الخاضع لتوزيع المرسل.ومثل هذا يكون في صيغة التفصيل، فما يكون فيه تفصيل يدخل في باب غير المتوقع، وما يصعب التنبؤ به.

ويصح ما ذكر في لفظ النداء الذي تظهر فيه الوظيفة الانتباهية جلية مثل الحكمة 126:[**يَا أَهْلَ** الدِّيَارِ الْمُوحِشَةِ، وَالْمَحَالِّ الْمُقْفِرَةِ، وَالْقُبُورِ الْمُظْلِمَةِ. **يَا أَهْلَ** التُّرْبَةِ، **يَا أَهْلَ** الْغُرْبَةِ، **يَا أَهْلَ** الْوَحْدَةِ، **يَا أَهْلَ** الْوَحْشَةِ،...] إذ يربط المتكلم الاتصال من خلال أسلوب النداء المحفز إلى ما ينتظر المرسل إليه سماعه. أو في الحكمة 188 :[**يَابْنَ آدَمَ** مَا كَسَبْتَ فَوْقَ قُوتِكَ، فَأَنْتَ فِيهِ خَازِنٌ لِغَيْرِكَ] أو الحكمة 364 :[**أَيُّهَا النَّاسُ**، لِيَرَكُمُ اللهُ مِنَ النِّعْمَةِ وَجِلِينَ، كَمَا يَرَاكُمْ مِنَ النِّقْمَةِ فَرِقِينَ...] كما يصح في لفظ التعجب أو صيغته فمتى ذكرت شدت المتلقي إلى اللاحق من القول، فهذا التعبير يثير فضول السامع إلى معرفة ما يتعلق بميول المتكلم، وتكشف عن خصيصة من خصائصه ومتخف من دواخله مثل الحكمة 303 :[**مَا** أَكْثَرَ الْعِبَرَ وأَقَلَّ الإِعْتِبَارَ!] والحكمة 185 :[وَاعَجَبَا! أَتَكُونُ الْخِلاَفَةُ بِالصَّحَابَةِ وَلاَتَكُونُ بِالصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ؟] فالإنسان مولع بتقفي الأسرار من كلام الناس، ومتى تضمن القول ما يفيد محرما ذكره، أو تعففا بسطه إلا وكانت عقول المتلقين تنبش في كل زاوية من زوايا القول المظلمة، وتفتش في تقاطيع العبارة لعلها تظفر بشيء تحاول إخفاءه فتظل مشدودة، ومتحفزة إلى معرفة ما لم ينطق به بعد، وقد ذكر أنه بصدد عرض طريف من الأفكار أو سر من الأسرار وهو ما ينطبق أيضا على جملة الشروط في علاقتها بجوابها، وحاجة الشرط بجوابه أشد من حاجة المبتدأ بخبره وأمثلتها كثيرة في الحكم من مثل الحكمة 69 :[إِذَا تَمَّ الْعَقْلُ نَقَصَ الْكَلاَمُ] والحكمة 23 :[مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ حَسَبُهُ] والحكمة 242 :[إِذَا كَثُرَتِ الْمَقْدِرَةُ قَلَّتِ الشَّهْوَةُ].

5- الوظيفة اللسانية الواصفة La Fonction Méta Linguistique:

تتمحور هذه الوظيفة على اللغة نفسها، بمعنى أنها تتناول اللغة ذاتها بالوصف، فتشمل عناصر البنية اللغوية[30] واللغة المعجمية التي تستخدم لتعريف المفردات في القواميس

والمعاجم [31]، وبذلك يمكن وصفها على أنها لغة على لغة، بمعنى لغة تصف لغة، وهو ما يبرر بسبب تسميتها باللسانية الواصفة.

لقد ورد عند الإمام علي بن أبي طالب في حكمه من أنماط الجملة الاسمية التي تتكون من مبتدأ وخبر، كالذي ورد بالحكمة 07 السالفة الذكر مثلا :[... وَالصَّدَقَةُ دَوَاءٌ مُنْجِحٌ...] ، ورد فيها الخبر مقيد بوصف منجح، ومتى ورد هذا الأخير مقيد بوصف لمبتدأ فهو خاص، يحيل إليه على وجه المطابقة، ويكون الخبر بذلك عبارة عن شرح أو تعريف لمدخل معجمي: فالمدخل المعجمي هو "الصدقة"، و"الدواء المنجح" هو الشرح، ومثله في الحكمة 55 :[الْقَنَاعَةُ مَالٌ لاَ يَنْفَدُ] والحكمة 56 :[الْمَالُ مَادَّةُ الشَّهَوَاتِ] والحكمة 59 :[الْمَرْأَةُ عَقْرَبٌ حُلْوَةُ اللَّسْبَةِ] ، ومذهب الإمام في الشرح والتعريف بارز بشدة في كثير من الحكم خاصة فيما يسمى التعريف بالتقسيم : وهو تعريف الشيء بذكر الأقسام التي ينقسم إليها، ومعلوم أن أقسام الشيء خاصة من خواصه...كتعريف الكلمة بأنها اسم وفعل وحرف، [32]ففي الحكمة 31 مثلا :[**الإيمَانُ** عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمَ: عَلَى **الصَّبْرِ**، **وَالْيَقِينِ**، **وَالْعَدْلِ**، **وَالْجِهَادِ**: فَالصَّبْرُ مِنْهَا عَلَى أَرْبَعِ شُعَب: عَلَى الشَّوْقِ، وَالشَّفَقِ، وَالزُّهْدِ، وَالتَّرَقُّبِ: فَمَنِ اشْتَاقَ إِلَى الْجَنَّةِ سَلاَ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَمَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارِ اجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ، وَمَنْ زَهِدَ فِي الدُّنْيَا اسْتَهَانَ بِالْمُصِيبَاتِ، وَمَنِ ارْتَقَبَ الْمَوْتَ سَارَعَ فِي الْخَيْرَاتِ. وَالْيَقِينُ مِنْهَا عَلَى أَرْبَعِ شُعَب: عَلَى تَبْصِرَةِ الْفِطْنَةِ، وَتَأَوُّلِ الْحِكْمَةِ، وَمَوْعِظَةِ الْعِبْرَةِ، وَسُنَّةِ الأَوَّلِينَ: فَمَنْ تَبَصَّرَ فِي الْفِطْنَةِ تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ، وَمَنْ تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ عَرَفَ الْعِبْرَةَ، وَمَنْ عَرَفَ الْعِبْرَةَ فَكَأَنَّمَا كَانَ فِي الأَوَّلِينَ...] أي أن الإيمان يعرف بعد معرفة دعائمه الأربعة، وشعبه الستة عشر، فهذه الدعائم والشعب دون المضامين كافية لمعرفة ما يراد بالإيمان، وكثير غيرها عبارة عن مصطلحات أو ألفاظ خاصة، وليس من معناها ما عرفته العرب في لغتها أو على الأقل لم يرد في كلامها ما يشبه الوارد عند الإمام علي في حكمه.

وبالعودة إلى الحكمة الأولى نجد أن عبارة :[... لاَ ظَهْرٌ فَيُرْكَبَ، وَلاَ ضَرْعٌ فَيُحْلَبَ] أدت وظيفة الوصف لابن اللبون، والذي يجعل العبارة المذكورة تؤدي الوظيفة اللسانية الواصفة، هو أن المتلقي الفعلي هنا، هو (الحسن)، وبقية المتلقين الافتراضيين (ونحن منهم) يتلقون وجه الشبه على أنه وصف مناسب، زاد من استحسانهم له، أنه يخرق أفق توقعهم ؛فالعبارة السابقة يمكن اعتبارها من السمات الدلالية التي تميز ابن اللبون عن غيره، وبذلك جاءت

العبارة لتحد من انفتاح ابن اللبون على أكثر من معنى أو مقصود، وتخصيص المعنى من أدوات البيان، وتوضيح حدود معنى اللفظ هو المراد من العبارة.

6- الوظيفة الشعرية La Fonction Poetique:

وتسمى هذه الوظيفة أيضا بالجمالية أو البلاغية وهي تقوم على الرسالة في حد ذاتها باعتبارها رسالة[33]، بمعنى ما تتميز به الرسالة عن غيرها، من حيث العناصر الفنية والجمالية التي تشكلها، وما تؤديه لغتها من تأثير في المتلقي .

إن جميل العبارة يتعلق أساسا بلغة الحكم الداخلية، والتي تكتنز بوجوه البيان والبديع، وهذه الخاصية لم تكن هدفا مقصودا لذاته، إنما طريقا لإقناع المتلقي على اختلافه والتأثير فيه، وتوجيهها، لصناعة الإنسان الذي يقوى على مجابهة صروف الدهر، وتغيير الواقع الذي اتسم بالفتنة والحروب والصراعات على السلطة.

وسنركز في هذه الوظيفة على ظاهرة خاصة تتعلق باللغة الداخلية وهي ظاهرة التوازي، وهي من الظواهر التي ركز عليها جاكبسون Roman Jakobson (1896-1982م) نفسه في كتابه قضايا الشعرية، ويذهب جيرار مانلي هوبكنس Gerard Manley Hopkins (1844-1889) قائلا :« إن الجانب الزخرفي في الشعر، بل وقد لا نخطئ حين نقول بأن كل زخرف يتلخص في مبدأ التوازي »[34].

يُعَدُّ التوازي ظاهرة مهيمنة بأشكالها المختلفة (الصوتي، المعجمي، الصرفي، النحوي) في كثير من نصوصه الحكمية، ففي الحكمة الأولى، يبرز التوازي الصوتي من خلال تردد وتكرار أصوات متماثلة ، إذْ يتردد صوت النون في المقطع الأول منها، أربع مرات، والنون صوت مجهور أغن، يتسرب الهواء عند النطق به عبر الخياشيم، وقد جاء منسجما مع نطق المقطعين المتوسطين في شطر الحكمة، (لا ظهر/ لا ضرع) فالتنوين، مضفيا دلالة بالضعف، وأخرى بالقوة، ضعف يفرضه الواقع الذي وصفه المرسل ، صاحب الرسالة، وقوة باتخاذ القرار المناسب والقاطع بعدم كون المرسل إليه عرضة للاستغلال وهو ما يترجمه النفي المتصدر في المقطعين الأخيرين والذي يكشف عن عدم رضاه حال الفتنة عن حال القوم وبضرورة أن يتخذ المتلقي موقفا صارما لا تردد فيه.

ومن أمثلة التوازي الصرفي، وهو تكرار بنى متشابهة الشكل والصيغة في فضاء النص الحكم الآتية:

– الحكمة 38 :[(...إِنَّ أَغْنَى الْغِنَى الْعَقْلُ، وَأَكْبَرَ الْفَقْرِ الْحُمْقُ، وَأَوحَشَ الْوَحْشَةِ الْعُجْبُ، وَأَكْرَمَ الْحَسَبِ حُسْنُ الْخُلُقِ...]

– الحكمة 109 :[لاَ مَالَ أَعْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ، وَلاَ وَحْدَةَ أَوْحَشُ مِنَ الْعُجْبِ... وَلاَ مُظَاهَرَةَ أَوْثَقُ مِن الْمُشَاوَرَةِ]

إن تكرار صيغة التفضيل في الحكمة 38 (أغنى، أكبر، أوحش، أكرم) أفضى إلى تشابه في سلسلة الحكمة كما فرض خاصية الاشتراك الدلالية فيما بينها، من حيث أنها كلها تنتمي إلى (أفعال) التفضيل، فانقسمت مواقف المتكلم بين الترغيب والترهيب، ترغيب في العقل بالغنى :[أَغْنَى الْغِنَى] وترغيب في حسن الخلق بالحسب :[أَكْرَمَ الْحَسَبِ] ، وترهيب بالمقابل من الحمق بالفقر :[أَكْبَرَ الْفَقْرِ] ومن العجب بالوحشة :[وَأَوحَشَ الْوَحْشَةِ] فكان اختيار هذه الصيغة سبيلا ناجحا للتعبير عن مقاصده.

كما يمتد التوازي النحوي/ التركيبي في فضاء الحكمة حتى هيمن على طابع الحكمة، فكانت نسخا لتراكيب متناسقة الشكل أشبه بالقوالب التي يتم تفريغ محتواها، وملئها من جديد، ومن أمثلته الحكمة السابقة الذكر :[لاَ ظَهْرٌ فَيُرْكَبَ، وَلاَ ضَرْعٌ فَيُحْلَبَ] والمكونة من قالبين متفقين شكلا مختلفين مضمونا، ففي الحكمة 131 :[مَنْ أُعْطِيَ أَرْبعاً لَمْ يُحْرَمْ أَرْبَعاً: مَنْ أُعْطِيَ الدُّعَاءَ لَمْ يُحْرَمِ الإِجَابَةَ، وَمَنْ أُعْطِيَ التَّوْبَةَ لَمْ يُحْرَمِ الْقَبُولَ، وَمَنْ أُعْطِيَ الاسْتِغْفَارَ لَمْ يُحْرَمِ الْمَغْفِرَةَ، وَمَنْ أُعْطِيَ الشُّكْرَ لَمْ يُحْرَمِ الزِّيَادَةَ] تكررت هذه التراكيب والمكونة من جملة شرط وجوابها، أربع مرات، فكانت متوازية نحويا مكونة من (أداة شرط من + فعل مبني للمجهول + نائب فاعل (ضمير مستتر تقديره هو + لم أداة نفي (+ فعل مبني للمجهول + نائب فاعل ضمير مستتر تقديره هو + مفعول به) ومن الأمثلة أيضا، الحكمة 121 :[عَجِبْتُ لِلْبَخِيلِ يَسْتَعْجِلُ الْفَقْرَ الَّذِي مِنْهُ هَرَبَ، وَيَفُوتُهُ الْغِنَى الَّذِى إِيَّاهُ طَلَبَ، فَيَعِيشُ فِي الدُّنْيَا عَيْشَ الْفُقَرَاءِ، وَيُحَاسَبُ فِي الآخِرَةِ حِسَابَ الأَغْنِيَاءِ. وَعَجِبْتُ لِلْمُتَكَبِّرِ الَّذِي كَانَ بِالأَمْسِ نُطْفَةً، وَيَكُونُ غَداً جِيفَةً.وَعَجِبْتُ لِمَنْ شَكَّ فِي اللهِ، وَهُوَ يَرَى خَلْقَ اللهِ. وَعَجِبْتُ لِمَنْ نَسِيَ الْمَوْتَ، وهُوَ يَرَى مَنْ يَمُوتُ، ...].

إنّ هذه التراكيب المشكلة لفضاء الحكمة، تقوم على مبدأ التوازي الحاصل في تماثل الوحدات المكونة لها نحويا ، إذ تبدأ كل متوالية من : فعل + فاعل + جار ومجرور، وقد تكرّرت ستّ مرات، إذ يبث المرسل عبرها في كل مرّة فكرة جديدة ويُبقي على تعجّبه في كلّ

حالة؛ فيتعجب من البخيل والمتكبّر ومن نسي الموت ومن أنكر النشأة الأولى ومن شك في الله...إلخ؛ وهو يرى مع كل ذلك دلائل تدحض شكّه، وتذكّره بالموت، وتعلّمه حقيقة الحياة.

إنّ التّوازي القائم بين تراكيب الحكمة، والقائم على التّضاد بين الألفاظ في كل مقطع (يستعجل≠ يفوته، الفقر≠ الغنى، يعيش≠ يُحَاسَبُ، عيش الفقراء≠حساب الأغنياء، كان بالأمس≠ يكون غدا، نطفة≠ جيفة، النشأة الأخرى ≠ النشأة الأولى، عامر≠ تارك، دار الفناء ≠ دار البقاء)، زاد من توضيح الدّلالات التي تضمّنتها الألفاظ، كما زاد من جمال اللغة القائم على علاقة المقابلة والتي جعلت من الحكمة سلاسل لغوية متشابهة تنسجم مع بعضها بعضا وتتلاحم كلّ واحدة منها مع الأخرى في فضاء النصّ. وقد عكس التوازي رصانة كتابة هذه النصوص وصورة واضحة في التّحكّم باللغة، وانتقاء الألفاظ الذي صنع جودة الأداء.

أضف إلى ذلك ما تتميّز به لغة الإمام علي بن أبي طالب من بديع وزخرف، وما تتّسم به الحكمة خصوصا من حُسْن السبك، وبلاغة العبارة وظاهرة السجع خاصّة، إذ السجع « هو توافق الفاصلتين في الحرف الأخير »[35]، وهو من أبرز الظواهر في حكم ومواعظ الإمام، ومنه قوله في الحكمة 01 :(فَيُحْلَبُ، فَيُرْكَبُ)، وقوله في الحكمة 121 :(هَرَبَ، طَلَبَ)، و(الفقراء، الأغنياء)، و(نطفة، جيفة)، و(الفناء، البقاء)، وقوله في الحكمة 199 :(قُلْتُمْ، أَضْمَرْتُمْ)، و(أَدْرَكَكُمْ، أَخَذَكُمْ، ذَكَرَكُمْ)؛ فكان السّجع وجها من وجوه البديع الذي اتّسمت به الحكمة، وصورة ميّزت لغة الإمام؛ فباتت الحكمة رائعة من روائع النثر؛ التي اعتدل فيها ميزان الموسيقى، فأطربت السّمع، ونبّهت العقل، وسَهُلَ حفظها، وتداولتها الألسنة عبر الزمن.

الخلاصة:

لقد توسلنا إلى الوظيفة التعبيرية والوظيفة الإفهامية من خلال طبيعة الخطاب لا مجمل الخطاب. إنّ الحكمة من حيث هي صنف من الخطاب من جهة وتدخّل السياقات الدّاخلية والخارجية من جهة ثانية وجهتنا إلى أن نقف على نوع فريد من الوظائف، ودونها بلا شك، تمسي وظائف الخطاب هي نفسها وظائف أيُّ خطاب، أمَّا الوظيفة المرجعية فظاهرة في كونها ناشئة عن معجم الحكم التفصيلي مع ما يرتبط به من سياق يحدّد أبعاد المراجع فعليًّا في عالم الواقع الدِّيني والسياسي لحياة الحكيم.

بيّنا في الوظيفة الانتباهية أنّ الحكم نسيج، وأنّ الوحدات التي تضطلع بذلك تقوم على الازدواج التّواصلي، فليس من الضّروري أن تكون الوحدة خالصةً في ربط الاتصال أو تنبيه المتلقي إلى لاحق الخطاب بل تقوم بأمرين في الدّلالة في الآن ذاته.

ركّزنا في الوظيفة اللّسانية الواصفة على نوع مختلف من الوصف أو الشرح، وهي تظهر في عدد لا يستهان به من الحكم، وعلى وجه الخصوص ما يُعدُّ تصديقا أو إسنادًا خالصًا للإمام علي بن أبي طالب، فالإخبار فيه (الخبر أو المحمول) يُسَمِّي شيئًا من الوصف للمبتدأ أو الموضوع.

بدا التّوازي ملمحا بارزا في حكم الإمام علي بن أبي طالب ومواعظه، خاصّة التّوازي التركيبي، الذي تعدّدت أنساقه واختلفت باختلاف نصوصه، وقد اصطبغ بظاهرة السجع وانبنى على المقابلة فكان الظاهرة التي صنعت شعرية الحكمة .

الهوامش:

[1] فاطمة الطبال بركة، النظرية الألسنية عند رومان جاكوبسون، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت–لبنان، 1993، ط1، ص69.

[2] عمر أوكان، اللغة والخطاب، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء– المغرب، بيروت– لبنان،2001، دط، ص.48

[3] المرجع السابق، ص 65–66.

[4] عمر أوكان، اللغة والخطاب، ص48–49، وفاطمة الطبال بركة، النظرية الألسنية عند رومان جاكوبسون، ص.65

[5] عمر أوكان، اللغة والخطاب، ص.49

[6] حسن بدوح، المحاورة (مقاربة تداوليّة)، عالم الكتب الحديث، إربد – الأردن، 2012، ط1، ص.55

7 فاطمة الطبال بركة، النظرية الألسنية عند رومان جاكوبسون، ص.66

8 عمر أوكان، اللغة والخطاب، ص49–50.

9 عبد الزهراء الحسيني الخطيب، مصادر نهج البلاغة وأسانيده، دار الأضواء، بيروت–لبنان، 1985، ط3، 7./4

10 نقلا المرجع نفسه، 8./4

11 نقلا المرجع نفسه، 8./4

12 ينظر: المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض–السعودية، 1988م، ط3، 498/1، 2/2، والمناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة

التجارية الكبرى، القاهرة – مصر، 1356هـ، ط1، 388/3، رقم الحديث: 6470.

13 ميشال زكريا، الألسنية (علم اللغة الحديث)، مبادؤها وأعلامها، دن، بيروت–لبنان، 1980، دط، ص.54

14 الطاهر بومزبر، التواصل اللساني والشعرية (مقاربة تحليلية لنظرية رومان جاكبسون)، منشورات الاختلاف، الجزائر–الجزائر، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت–لبنان، 2007، ط1، ص.39

15 محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت – لبنان، 1988م، ط2، ص132، 272.

16 نقلا عن عبد الزهراء الحسيني الخطيب، مصادر نهج البلاغة وأسانيده، 8./4

17 المرجع نفسه، 8./4

18 عمر أوكان، اللغة والخطاب، ص .50

19 الطاهر بومزبر، التواصل اللساني والشعرية (مقاربة تحليلية لنظرية رومان جاكبسون)، ص .45

20 المرجع السابق، ص .50

21 أبو منصور الثعالبي، فقه اللغة وأسرار العربية، دار مكتبة الحياة، بيروت–لبنان، دت، دط، ص62.

(*) يقال: ثَنْدُؤَةُ الرجل. ثدي المرأة. خِلْفُ الناقة. ضرع الشاة والبقرة. طبي الكلبة. أبو منصور الثعالبي، فقه اللغة وأسرار العربية، ص74. ويقال: خِلْفُ الناقة بمترلة ضرع البقرة وثدي المرأة. أبو منصور الثعالبي، فقه اللغة وأسرار العربية، ص19.

22 ينظر عبد الزهراء الحسيني الخطيب، مصادر نهج البلاغة وأسانيده، 9/4 .

23 نظام الدين النيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 1416هـ، ط1، ص233.

24 محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي–الخواطر، مطابع أخبار اليوم، القاهرة–مصر، 1997م، دط، 3630/6.

25 الأزهري، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان، 2001، ط1، 138/2.

26 ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، دمشق– سوريا، 1979، دط، 642/1.

27 ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا– بيروت، 2004، ط1، 279/19/10.

28 ميشال زكريا، الألسنية (علم اللغة الحديث) مبادؤها وأعلامها، ص54.

29 ينظر ميلكا إفيتش، إتجاهات البحث اللساني، ترجمة: سعد عبد العزيز مصلوح ووفاء فايد

كامل، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة- مصر، 2000م، ط2، ص405-406.

30 المرجع السابق، ص.54.

31 حسن بدوح، المحاورة (مقاربة تداولية)، ص.53.

32 عبد الرحمان حسن حبنكة الميداني، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، دار القلم، دمشق- سوريا، 1993م، ط4، ص66-67.

33 عمر أوكان، اللغة والخطاب، ص .52.

34 رومان جاكبسون، قضايا الشعرية، ترجمة: محمد الولي ومبارك حنون، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء-المغرب، 1988، ط1، ص.105.

35 أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 2006م، ط3، ص247.